



Distr.
GENERAL

E/1986/4/Add.1
15 January 1986
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH



الأمم المتحدة المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الدورة العادية الأولى لعام ١٩٨٦

تنفيذ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

التقارير المرحلية الثانية المقدمة من الدول الأطراف في العهد فيما يتعلق بالحقوق التي تتناولها المواد من ١٠ إلى ١٢ ، وفقاً للمرحلة الثانية من البرنامج الذي حدده المجلس الاقتصادي والاجتماعي في قراره ١٩٨٨ (٦٠ - د)

اضافة

* هنغاريا

[١٣] أيلول / سبتمبر ١٩٨٥

* قرر فريق الـدورة العامل المكون من خبراء حكوميين ، في دورته لعام ١٩٨٥ ، أن يوجل النظر في التقرير الأولي المقدم من حكومة هنغاريا فيما يتعلق بالحقوق التي تتناولها المواد من ١٠ إلى ١٢ من العهد (E/1980/6/Add.37) إلى دورته لعام ١٩٨٦ (انظر E/1983/WG.1/SR.1).

٠٠/٠٠

86-00288

ملاحظات عامة

- ١ - مازالت حكومة هنغاريا تبدي اهتماماً كبيراً بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبمسألة التنفيذ الكامل لـ حكامه . ومازالت الملاحظات العامة المقدمة في التقرير المرحلي الأول (E/1980/6 Ad.1037) قائمة .
- ٢ - ويركز التقرير الحالي ، الذي اتبع فيه ترتيب التقرير الأول وجرى تجنب أى تكرار غير لازم ، على التطورات التشريعية المستجدة خلال الفترة قيد الاستعراض .

المادة ١٠ - حماية الأسرة والأمهات والأطفال

ألف - حماية الأسرة

- ١ - القوانين الأساسية والأنظمة الإدارية والاتفاقيات الجماعية الرامية إلى تعزيز حماية الأسرة ، وقرارات المحاكم ذات الصلة
- ٣ - أتاح المرسوم التشريعي رقم ٢٣ لعام ١٩٨٤ الذي يعدل المادة ٩ من قانون العمل مجالاً أوسع للتنظيم على المستوى الادني . وتبعداً لذلك ، وببداية من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٥ فإنه يمكن أن يبيت في آية مسألة تتعلق بأداء العمل ، ومدتها وفترة الراحة والأجر والاستحقاقات الأخرى للعمال عن طريق الاتفاقيات الجماعية أو الأنظمة العمالية ، دون حاجة إلى ترخيص من أحكام قانونية منفصلة .
- ٤ - ويتيح توسيع السلطات التنظيمية ليشمل مسائل العمال للشركات والمنظمات الاقتصادية الأخرى مجالاً أوسع لعلاوة تدابيرها مع الأحوال المحلية وتنفيذها بكفاءة أكبر في مجال تعزيز تمعن العمال بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية المتعلقة بعلاقاتهم الوظيفية وبآلة أسرهم .

- ٥ - وقد أصدر وزير العالية في عام ١٩٨٤ قراراً جديداً حول بعض الاستحقاقات الاجتماعية والثقافية يحتوى على أحكام قابلة للتطبيق في جميع أنحاء البلاد حول وجبات الطعام في مكان العمل ، ومشاريع الترفيه ، وادارة المؤسسات الاجتماعية التي تقوم بـ "الرعاية" للأطفال وتقدم لهم وسائل المتع الثقافية والرياضية وغيرها . وفي حين أن هذا القرار يعطي أولوية كبرى لمساعدة الأسر ، فهو يدع مجالاً أوسع للتنظيمات المحلية .

٢ - الضمانات التي تكفل حق الرجل والمرأة في الزواج بمحض موافقتهما الكاملة والحرمة في تكوين أسرة ، والتدابير المتخذة للفاء العادات ، والقوانين والمعارضات العتيقة التي قد تؤثر على حرية اختيار الزوج

٦ - لم يحدث أي تغيير منذ التقرير الأخير .

٣ - التدابير المتخذة لتيسير تكوين أسرة ، مثل الاعانات أو منح الاستقرار ، وتوفير المسكن وغير ذلك من الاستحقاقات

٧ - تم رفع الحد الأعلى للقرض الذي يمكن الحصول عليه في إطار مشروع الادخار الخاص بالشباب في مناسبتين منذ عام ١٩٨٠ ، وكانت المرة الثانية في عام ١٩٨٤ . وبلغ الحد الأقصى حالياً لمبلغ القرض ١٢٠٠٠٠٠ فورنت للسكن ، و ١٠٠٠٠٠٠ فورنت للإيجار التي يشتريها الأزواج الشبان . ومن العناصر الجديدة في النظام أن الحد الأقصى لمبلغ هذه القروض التي يمكن أن يحصل عليها القصر الموضوعين تحت رعاية الدولة أو الشبان الذين كانوا سابقاً موضوعين تحت رعاية الدولة قد رفع إلى ١٨٠٠٠٠٠ و ١٥٠٠٠٠٠ فورنت ، على التوالي ، لنفس الأغراض المذكورة .

٨ - وقد رفعت منحة السكن للشبان أيضاً إلى ٤٠٠٠٠٠ فورنت لكل طفل ، و ٨٠٠٠٠٠ فورنت بالنسبة للطفل الثالث (وحتى في حالة وجود أطفال إضافيين) و ٣٠٠٠٠٠ فورنت لكل معال .

٩ - التدابير الرامية إلى اعالة الأسرة وتعزيزها ، وحمايتها مثل العلاوات الأسرية وتسهيلات الأعفاء الضريبي ومؤسسات رعاية الطفل ، وما إلى ذلك

١٠ - وحصلت أيضاً تغييرات بالنسبة للعلاوات الأسرية وغيرها من التدابير الاجتماعية المتعلقة برعاية الطفل . وقد زيدت الاستحقاقات ذات الصلة في عدة مناسبات .

١٠ - فبداءة من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٥ أصبحت العلاوة الأسرية مستحقة عن الطفل الأول أيضا . ومقدار العلاوة الأسرية حاليا هو كما يلي :

(أ) ١٠ فورنت لطفل واحد حتى يتم ٦ سنوات من العمر ؟

(ب) ٧١٠ فورنت لطفل واحد اذا كان الوالد أعزبا ؟

(ج) ٧١٠ فورنت لكل طفل في حالة وجود طفلين ؟

(د) ٨٤٠ فورنت لكل طفل اذا كان الوالد يربى طفلين بمفرده ؟

(هـ) ٨٤٠ فورنت لكل طفل في حالة وجود ثلاثة أطفال أو أكثر .

١١ - وتبلغ علاوة الأسرة ٤٠٠٠ فورنت لكل طفل مصاب بعجز خطير ، أو موضوع تحت رعاية الدولة ويقيم مع أبوين بالتبني .

١٢ - وقد تم توسيع الأحقية في علاوة رعاية الطفل ، التي رفع مقدارها في عدة مناسبات ، وذلك بدءاً من ١ كانون الثاني /يناير ١٩٨٥ . ويمكن للطلاب الذين يتبعون الدروس النهارية في الجامعات والكليات أن يستفيدوا أيضاً من منافع هذا المشروع .

١٣ - وفي عام ١٩٨٥ ادخل استحقاق جديد خاص بالتأمين الاجتماعي ، وهو استحقاق رعاية الطفل ، لزيادة الدعم الذي يقدم ، وفقاً لأهداف السياسة الديموغرافية للحكومة للأسر التي لديها أطفال حديثو الولادة .

١٤ - والفرق بين استحقاق رعاية الطفل وعلاوة رعاية الطفل هو أنه تدبير اجتماعي أفضل باعتبار أن مبلغ الاستحقاق يتبع أنماط الدخول الفردية والاجور أثناء فترة المرض . ويمكن لأى أم أو والد أعزب أن يستفيد من استحقاق رعاية الطفل حتى يتم الطفل عامه الأول . ويقوم نظام علاوة رعاية الطفل جنباً إلى جنب مع التعويضات الأخرى ، ويستطيع الآباء ، عند انفصاله مدة استحقاق رعاية الطفل ، أن يستفيدوا منه دون إعادة النظر في مسألة الأحقية ، وذلك إلى أن يتم الطفل عامه الثالث (وبالنسبة للطفل المصاب بعجز خطير حتى يتم عامه السادس) . وحيث أنه في حالة بعض الأطفال أو ذوى الدخل المنخفض يمكن أن يتجاوز مقدار علاوة رعاية الطفل مبلغ استحقاق رعاية الطفل ، يكون للأب المستحق حرية الاختيار بين النظائر .

١٥ - ولا يجوز أن يقل مقدار استحقاق رعاية الطفل عن الحد الأدنى لاستحقاق المعاش التقاعدي للشيخوخة (والذي يبلغ ٢٥٠ فورنت لعام ١٩٨٥) ولا يمكن أن يتجاوز ضعف هذا المبلغ .

四百三

רִאשׁוֹן לְבָנָיו וְבָנָי אֶתְנָהָרָה וְבָנָי אֶתְנָהָרָה
וְבָנָי אֶתְנָהָרָה וְבָנָי אֶתְנָהָרָה וְבָנָי אֶתְנָהָרָה
וְבָנָי אֶתְנָהָרָה וְבָנָי אֶתְנָהָרָה וְבָנָי אֶתְנָהָרָה

• ፳፻፲፭ ዓ.ም. በ፳፻፲፭ ዓ.ም. ተስፋ ከፃ፻፭ ዓ.ም.

፳፻፲፭ የፌዴራል ተስፋዎች እንደሆነ ተስፋዎች ስለሚከተሉት የፌዴራል ተስፋዎች አንቀጽ ፪፻፲፭
፩፻፲፭ የፌዴራል ተስፋዎች እንደሆነ ተስፋዎች ስለሚከተሉት የፌዴራል ተስፋዎች አንቀጽ ፪፻፲፭

בְּרִית מָנָה וְעֵדָה וְמִשְׁפָט
בְּרִית מָנָה וְעֵדָה וְמִשְׁפָט

גָּדוֹלָה - רַ.

፳፻፲፭ የፌዴራል ተግባር

السادس من العمر ، ومن ذلك الوقت وحتى يتم الطفل عامه الأول لا يمكن أن تكلف بعثت هذا العمل أو الواجب الا بموافقتها . ولا يجوز أن تكلف بعمل ليلي من الشهر الرابع للحمل وحتى يتم الطفل عامه الأول .

٢١ - ووفقاً لقرار التنفيذ لا يحق لصاحب العمل أن ينهي ، عن طريق ارسال اشعار ، توظيف امرأة عاملة خلال الحمل أو أثناء فترة الرضاعة ، حتى نهاية الشهر السادس بعد الولادة (المادة ٢٢) ، كما لا يحق وضع اي قرار تأديبي بالفصل موضع التنفيذ أثناء فترة اجازة الأمومة (الفقرة ٤ من المادة ٢٨) .

٢٢ - وبموجب قرار التنفيذ بعد تعديله (الفقرتان ١ و ٢ من المادة ٤) ، زيدت فترة اجازة الأمومة من ٢٠ الى ٢٤ أسبوعاً اعتباراً من ١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٥ ، على أن تتضمن ، عند الامكان ، على برنامج زمني يضمن التمتع بأربعة أسابيع منها قبل التاريخ المحتمل للولادة . وفي حالة ولادة جنين ميت أو في حالة وفاة الطفل أثناء أحさزة الأمومة تحتفظ الأم بالحق في جزء محدد من الاستحقاق (على الأقل ستة أسابيع) .

٢٣ - واعتباراً من ١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٥ ، زيد مبلغ علاوة الأمومة زيادة كبيرة ، من ٢٠٠ الى ٤٠٠ فورنت .

٢٤ - وأثناء الفترة قيد الاستعراض ، صدر قرار باجراء زيادة كبيرة معائلة في مبالغ علاوة رعاية الطفل وذلك اعتباراً من ١ كانون الثاني / يناير ١٩٨٥ فأصبحت العلاوة (بالإضافة إلى مبلغ تكميلي يدفع تعويضاً عن زيادات الأسعار) كما يلي :

(أ) ١٢٤٠ فورنت للطفل الأول ؛

(ب) ١٣٤٠ فورنت للطفل الثاني ؛

(ج) ١٤٤٠ فورنت للطفل الثالث ؛ ولكل طفل آخر بعده .

٣ - الحماية والمساعدة الخاصة الموفرة للأمهات العاملات ، بما في ذلك الإجازة بأجر أو الإجازة مع التمتع باستحقاقات الضمان الاجتماعي وضمانات عدم الفصل خلال فترة معقولة قبل ولادة الطفل وبعدها

٢٥ - تحسنت خطة الحصول على إجازة مرضية بأجر بغرض تعريف الطفل المريض . فاعتباراً من ١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٥ زيدت فترة الحصول على إجازة مرضية بأجر لهذا السبب زيادة كبيرة ، وامتد استحقاقها إلى أن يكمل الطفل ١٠ سنوات من العمر . ٠٠/٠٠

ويمكن تلخيص التفاصيل كما يلى :

(أ) تمنع الإجازة المرضية بأجر لمدة ٨٤ يوماً (بالمقارنة بـ ٦٠) في السنة عن الطفل الواحد اذا كان سن الطفل يجاوز سنة واحدة ولكن يقل عن ثلاث سنوات، ويستمر منها بدون حدود اذا كان عمر الطفل يقل عن سنة واحدة ؛

(ب) تصل فترة الإجازة المرضية بأجر الى ٤٤ يوماً (بالمقارنة بـ ٣٠)، أو الى ٨٤ يوماً في السنة عن الطفل الواحد في حالة كون أحد الوالدين أعزباً ، اذا كان الطفل يبلغ أكثر من ثلاث سنوات من العمل ويقل عن ست سنوات ؛

(ج) تمنع الإجازة المرضية بأجر لمدة ١٤ يوماً ، أو لمدة ٢٨ يوماً في السنة عن الطفل الواحد في حالة كون أحد الآباء أعزباً ، اذا كان سن الطفل أكثر من ست سنوات ولكن أقل من عشر سنوات .

٢٦ - ومن الملاعع الجديدة للخطة أن الجزء غير المستغل من الأيام المستحقة في السنة عن الطفل يمكن أن يرحل للسنة القادمة .

٢٧ - ووفقاً للقرار بشأن تنفيذ قانون العمل ، كما عدّل في سنة ١٩٨١، يحق للأم العاملة أو لأب العامل الذي يربي الطفل بمفرده الحصول على الأيام التالية من الإجازة التكميلية بأجر عن الأطفال الذين تقل أعمارهم عن ١٥ سنة :

(أ) يومان لطفل واحد ؛

(ب) : خمسة أيام لطفلين ؛

(ج) تسعة أيام لثلاثة أطفال على الأقل (الفقرة ٢ من المادة ٤٧) .

٢٨ - ويحق للأباء الذين لديهم عدة أطفال ، ويقومون بتربية ثلاثة أطفال على الأقل دون سن ١٨ سنة لا يباشرون أعمالاً مكسبة ، الحصول على فترة راحة مدفوعة الأجر كالتالي :

(أ) يومان لثلاثة أطفال ؛

(ب) يومان لكل طفل آخر على الا يتجاوز ذلك بأى حال ١٢ يوماً في السنة (الفقرة ٣ من المادة ٤٧) .

٢٩ - وبموجب المادة ٦ من القرار بشأن تنفيذ قانون العمل ، يحق للمرأة العاملة التي لديها طفلاً على الأقل دون سن ١٤ سنة ، أو للأب العامل الذي يقوم بتربية طفل بمفرده ، الحصول على إجازة ليوم واحد بدون أجر كل شهر .

٤ - تدابير محددة لصالح الأمهات العاملات ذوات المهن الحرة أو اللاتي يشاركن في مشروع أسرى، وبصفة خاصة في مجال الزراعة أو في مجال الحرف أو الصناعات الصغيرة ، بما في ذلك توفير الضمانات الكافية التي تكفل عدم فقد الدخل

٣٠ - لم يحدث أي تغيير منذ التقرير الأخير .

٥ - تدابير خاصة تستهدف مساعدة الأمهات في التكفل بأولادهن في حالة وفاة أو غياب أزواجهن

٣١ - ورد أعلاه بيان التغييرات المتعلقة بعلاوة الأسرة وذلك تحت البند بشأن التدابير الرامية إلى اعالة الأسرة وتعزيزها وحمايتها . ولم تجر تغييرات أخرى .

جيم - حماية الأطفال والشباب

٣٢ - ليس هناك تغيير أساسي فيما يتعلق بالمسائل الواردة تحت البنود الفرعية من ١ إلى ٣ .

٤ - الأحكام المنظمة لعمل الأطفال صغار السن بما فيها السن الأدنى للعمل بأجر أو بدون أجر، وتنظيم ساعات العمل والراحة ، وضع العمل الميللي أو تقييده ، والعقوبات المفروضة للمخالفات المتعلقة بهذه الأحكام

٣٣ - رفعت الأحكام ذات الصلة من قانون العمل بعد تعديله السن الأدنى للعمل بأجر . وبالتالي أصبح يمكن للمواطن الذي يزيد عمره عن ١٥ سنة أن يبرم عقد عمل إذا أتم المستوى الابتدائي للدراسة أو أُعفي من الالتحاق المنتظم بالمدارس ، ولا يشترط ذلك خلال الإجازات .

٣٤ - واعتبارا من ١ تموز/يوليه ١٩٨١ ، أصبح عدد ساعات العمل الأسبوعية ، بموجب قانون العمل بعد تعديله ، ٤٢ ساعة ، ولكن يحق لمجلس الوزراء ان يصدر قرارا بتقصير فترة العمل ، أو اطالتها بصفة استثنائية . ويجب الا تقل فترة الراحة اليومية عن ١١ ساعة يكفل أصحاب العمل الحصول عليها بين يومي عمل . ويمكن ان تقتصر فترة الراحة ولكن بصفة استثنائية فقط ، وفي مجالات عمل تحدد بالاتفاق الجماعي ، ولكن يجب الا تكون أقل من ثمان ساعات باى حال . أما فترة الاجازة التكميلية السنوية المستحقة للقصر فلم تقتصر ، فعلىيا ، نتيجة استحداث اسبوع العمل المكون من خمسة أيام ؛ ويعزى الفرق الواضح الى الطريقة الجديدة في الحساب :

- (أ) عشرة أيام عمل للقصر الذين تقل سنهما عن ١٦ سنة ؛
- (ب) خمسة أيام عمل للقصر الذين يزيد عمرهم عن ١٦ سنة .

٥ - التدابير المتخذة لمنع استخدام الأطفال والأحداث في أي عمل يعرض حياتهم للخطر ، أو يضر بمعنيياتهم أو صحتهم ، أو يرجع أن يعوق نموهم الطبيعي البدني والسيكولوجي ، والعقوبات المفروضة فيما يتعلق بانتهاك تلك التدابير

٣٥ - تخول المادة ٨ من القرار بشأن تنفيذ قانون العمل لوزير الصحة ان يقرر ، بالاتفاق مع رئيس مكتب الدولة للأجور والعمل (الفيت وزارة العمل) وبالاتفاق مع الوزراء المعنيين ، أنواع العمل التي لا يجوز فيها توظيف النساء أو القسر على الإطلاق أو التي لا يجوز فيها توظيف النساء والقصر الا في ظل توفر ظروف عمل معينة ورهنا باجراء فحص طبي مسبق . (محدد القرار رقم ١٩٨٢/١٦ ، الصادر عن وزير الصحة ، هذه الانواع من العمل) .

ثالثاً - المادة ١١ : الحق في مستوى معيشة لائق

ألف - ملاحظات خامسة

٣٦ - لا تزال سياسة الحكومة البينغالية المتعلقة بمستوى المعيشة تسترشد بالمقتضى الأسمى القائل بوجوب أن يمتلك كل فرد بالسلع العادلة بقدر يتتسق مع العمل الذي يؤديه .

٣٧ - وفي الفترة ١٩٨٤-١٩٨٠ ، أرتفع الدخل ولاستهلاك الحقيقيان للفرد الواحد بنسبة ٦ في المائة ، ولكن كان هناك انخفاض في الأجور الحقيقة وفي القيمة الحقيقة لمعرف فئات المعاشات التقاعدية ولاستحقاقات الاجتماعية . وفي الوقت نفسه ، تحدثت أحوال معيشة السكان فتوفرت امدادات متوازنة من الأغذية والضروريات الأساسية وحدثت زيارات في عدد الساكن وهي كمية السلع الاستهلاكية المعمرة التي حملت طيفها الأسر المعيشية .

٣٨ - وتم اقرار العمالة الكاملة بوصفها شرطاً مسبقاً لتأمين الوجود .

٣٩ - وتعولت البلاد كلها على نظام العمل خمسة أيام في الأسبوع وأنجز ادخال نظام العملأربعين ساعة في الأسبوع في الصناعة ، وقطاع البناء ، والصالح الحكومية .

٤٠ - أما الحد الأدنى للأجازة المدفوعة الأجر فقد رفع إلى ١٥ يوماً ، وهذا ملائم بصورة رئيسية للعمال الشبان . وأدخلت درجة أكبر من الدينامية في التوظيف المستمر للتقاعد بين بحيث يسع لهم بفترة عمل أطول إلى جانب تعميم المعاش التقاعدي ، وبحيث توفر إمكانات عمل أوسع بدون تفرغ للأشخاص المجازين لرعاية الأطفال . وقد أدت مراقب التوظيف الثانوي ونشر التعبيين في مؤسسات صفيرة متنوعة إلى فرص أوسع للنشاط التكتسي في أوقات الفراغ .

٤١ - ووجه الإجمال ، زادت المعاشات التقاعدية والاستحقاقات الاجتماعية بمعدل أربع من معدل ازيد بآداء الإيرادات المتأتية من العمل فمثلت نسبة ٣٢ إلى ٣٤ في المائة من إيرادات الأفراد في عام ١٩٨٤ وارتفعت قيمتها الإجمالية من ١٤٨ مليون فورنت في عام ١٩٨٠ إلى ٢١٢ مليون في عام ١٩٨٤ .

٤٢ - ومن بين الاستحقاقات المتعلقة بالأطفال ، زادت الملاوات الأسرية من ١٣٦ مليون فورنت في عام ١٩٨٠ إلى ٤١٩ مليون فورنت في عام ١٩٨٤ ، فمثلت ٤٢ في المائة من الدخل القومي وتمنع بها ٢٣٠ طفل في عام ١٩٨٤ (وذلك بزيادة تبلغ ٠٠٠ ٢١٥ . مما كانت طبيه قبل أربع سنوات) . وقد استفاد ما بين نحو ٨٠ إلى ٨٣ في المائة

من النساء اللواتي تتوفّر فيهن الشروط المطلوبة من مشروع ملاوة رعاية الأطفال . وتحمّل الدولة نحو ثلث مصروفات الأسرة على الطفل (الطبخ والتأكل) .

٤٣ - وفي السنوات الأربع الأخيرة أظهر نمط انتفاع الأفراد من إيراداتهم بعض الزيادة في الانبعاث ، وفي الاستثمارات في بناه المساكن وإنخفاضاً في الاستهلاك ، بحيث ارتفع الاستهلاك للفرد الواحد بنسبة ٦ في المائة مقابل النسبة المخطط لها وبالمائة ما بين ٢ و ٩ في المائة . وفي الوقت نفسه ، أصبح استهلاك الأغذية أحدث من ذي قبيل أن سجلت زيارات في استهلاك اللحوم والألبان ومنتجات الألبان ودرجات الالبان ودرجات الفواكه مع انخفاض في استهلاك المواد الغذائية النشوية . أما استهلاك اللحوم والأسماك للفرد الواحد فقد ارتفع من ٢٥ كيلوغراماً في عام ١٩٨٠ إلى ٧٨ كيلوغراماً في عام ١٩٨٤ . وكانت أرقام استهلاك الألبان ومنتجات الألبان ١٦٦ و ١٨٥ كيلوغراماً على التوالي . وزادت المشتريات من السلع الاستهلاكية المعمرة بنسبة ١٧ في المائة ، وتتوافر اليوم مجموعة واسعة من هذه السلع في معظم الأسر المعيشية . وفي عام ١٩٨٤ زاد عدد سيارات الركوب التي يملكونها المكان بنسبة ٣٤ في المائة مما كان طيه في عام ١٩٨٠ .

٤٠ - الحق في الغذاء المناسب

٤٤ - شهدت الفترة ١٩٨٤-١٩٨٠ توسيعاً ضخماً في الناتج الزراعي الذي زاد بنسبة ٤٢٤ في المائة عن متوسط الفترة ١٩٨٠-١٩٧٦ . وبلغت الزيادة في الانتاج النباتي ١١٦ في المائة وفي تربية الماشي ١٣١ في المائة . أما غلات الحبوب والمحاصيل الجذرية فقد زادت بسرعة وارتفع متوسط الفترة ١٩٨٤-١٩٨١ ما بين ١٥ و ٢٥ في المائة عن رقم فترة السنوات الخمس السابقة . وان تبلغ قلة الهكتار الواحد ٦٤ طن من القمح وأكثر من ٦طنان من الذرة في هنفاريا ، فهي بذلك تحتل مكانة بين البلدان التي تتمتع بأفضل سجلات الغلات من محاصيل الحبوب . وأظهرت تربية الحيوان نمواً دينامياً مماثلاً : ففي أربع سنوات بلغت الزيادة في عدد الخنازير ٤٠٠٠٠٠ ووصلت إلى ٤٩ مليون رأس في عام ١٩٨٤ بينما زاد انتاج لحم الخنزير بنسبة ٢٢ في المائة . ورغم حدوث انخفاض ضئيل في عدد الابقار ، زاد انتاج الحليب بفضل ارتفاع الناتج بنسبة ٢٠ في المائة . وفي عام ١٩٨٣ كان هناك تباطؤ في النمو في عدد الدواجن ولكن انتاج لحم الدواجن والبيض ظل يزداد .

٤٥ - ويفضل إنجازات الزراعة الاشتراكية ، لا تواجه هنفاريا أية مشاكل أساسية في ميدان التغذية . وكما ذكرنا آنفاً ، يجري تركيز الاهتمام حالياً على تطوير ونشر عادات غذائية صحية أفضل .

جيم - الحق في الملبيس المناسب

٤٦- تطبيق الملاحظات التمهيدية أياها، بصورة ضئيلة، على التمتع الكامل بالحق فسي الملبيس المناسب.

دال - الحق في السكن

٤٧- في الفترة ١٩٨٠-١٩٨٤ جرى بناً ٢٩٢ مسكن . وفي عام ١٩٨٤ كان عدد الساكنين لكل ١٠٠ مسكن قد بلغ ٢٧٨ بينما انخفض عدد الساكنين لكل ١٠٠ غرفة ملائمة ١٣٥ . ورغم الانخفاض في ما لم يذهب من الطلبات على السكن ، لا تزال هذه الطلبات كبيرة وتمثل واحدة من أكبر الشاكل الاجتنابية في بوداپست وفي بعض المدن الكبيرة.

٤٨- وفي السنوات الأخيرة ادخلت بعض التغييرات على الشروط المالية للتوزيع الساكن وصيانتها . وانخفض حجم بناه الساكن المطلوب من الدولة واعطيت الاولوية لـ بناه الساكن في الاملاك السكنية التي يملكونها المواطنون . وبلغت نسبة هذا الا سكان ٦٥ في المائة في عام ١٩٨٠ و ٨٦ في المائة في عام ١٩٨٤ . وفي سبيل تشجيع ودعم بناه الساكن القائم على المساعدة الذاتية زادت الحكومة من توفير القروض الطويلة الأجل بأسعار فائدة ادنى ووسعـت نطاق احـقـيـة تـلـقـيـ منافـعـ السـيـاسـةـ الـاجـتـمـاعـيـةـ . اما نسبة الساكن التي تقوم الحكومة ببنائهمـ والـاخـذـةـ بـالـانـخـفـاضـ فقد قـلـتـ بـوجـهـ طـامـ منـ الفـرـصـ المتـاحـةـ للـأـسـرـ غـيرـ المـحـظـوظـةـ اـجـتـمـاعـهاـ فـيـ الحصولـ عـلـىـ مـسـكـنـ . وجـرـىـ إـلـىـ حدـ ماـ تـخـفـيفـ الشـاـكـلـ ذـاـتـ الـصـلـةـ وـذـلـكـ بـالـعـامـالـةـ التـفـضـيلـيـةـ التـيـ يـعـلـ بـهـاـ فـيـ تـوزـعـ السـاـكـنـ عـلـىـ حـدـيـثـيـ الزـواـجـ وـالـسـرـ التـيـ لـدـيـهاـ بـضـمـةـ اـطـفـالـ .

٤٩- وفي الوقت نفسه ، كانت هناك بعض التحسينات فيما يتعلق بالنوعية والمنشآت . ولم يكن الا ٥ فقط من كل ١٠٠ مسكن ينسى خلال السنوات الأربع الماضية قد فضت غرفة واحدة وتوجد في ٥ مسكن منها ثلاثة غرف أو أكثر ("الغرفة" في الاصحات البهنجارية تدعى حيزا للعيش خلاف الأماكن الأخرى مثل المطبخ والحمام وغيرها) . ونتيجة لذلك ، أظهر تكوين الساكن القائمة نسبة أعلى للمساكن التي توجد فيها بضع غرف . وفي الوقت الراهن يوجد في ٥ في المائة من المساكن غرفتان ، موجود في أكثر من ٢٥ في المائة منها ملائمة غرف أو أكثر .

رابعاً - المادة ١٢ : الحق في التمتع بالصحة البدنية والمعقولة

٥٠- تستند الخدمات الصحية الاشتراكية في هنفاريها على نحو ثابت الى المبدأ القائل بأن الرعاية الصحية ينبغي أن تناح لجميع السكان وأن تكون رفيعة المستوى فمن حدود الامكانيات. وبذلت الحكومة في السنوات الأخيرة جهوداً كبيرة لتحسين الظروف الذاتية والمالية والتنظيمية للرعاية الصحية كجزء من الأهداف ذات الأولوية فـي سياستها الاجتماعية. ومنذ عام ١٩٨٠، زاد عدد الأطباء بنحو ١٠٠ في السائة فيبلغ ما مجموعه ٣١٨٠ لكل ١٠٠٠ من السكان في عام ١٩٨٤ بالمقارنة مع ٢٨٨٠ في عام ١٩٨٠. وفي نهاية عام ١٩٨٤، بلغ عدد الأطباء ٣٣٨٩٣ وزاد عدد العاملين الصحيين المتخصصين من ١٣٠٠٠ وارتفاع عدد المستشفيات لكل ١٠٠٠ من السكان من ٨٩٢ في عام ١٩٨٠ إلى ١٤١ في عام ١٩٨٤ فزاد المجموع من ١٠٠٠٠٠.

٥١- وأظهر معدل وفيات الرضع ملا إلى الهبوط في السنوات الأخيرة، وبلغت النسبة ٣٢٨ في الألف في عام ١٩٧٥ و٢٣٢ في الألف في عام ١٩٨٠ و٤٠ في الألف في عام ١٩٨٢ و١٩ في الألف في عام ١٩٨٣.

٥٢- وفي المقابل، لم يحدث أي تغير أساسى في معدل الولادات غير المكتلة النسوية والتي تمثل أكبر شكلة، ١١٢ في المائة في عام ١٩٧٥ و٤٠١ في المائة في عام ١٩٨٠ و٩٦ في المائة في عام ١٩٨٢ و٩٨٩ في المائة في عام ١٩٨٣.

٥٣- وتتألف المهمة الرئيسية من توفير الحد الأقصى من الرعاية للحوامل والمطهودين والهبوط إلى الحد الأدنى بحالات الإصابة عند الولادة. وبتبرع هذا الجهد بفضل شبكة الخدمات الاستشارية الخاصة بالرعاية الصحية للأسر والنساء التي تعنى بتوفير العناية قبل الولادة والعمل الجماعي في مجال الأمراض النسائية فيما يتعلق بالأطفال والأورام النسائية . . . والرعاية قبل العمل والمعالجة النفسية - الاجتماعية (محامى الأسرة، طالم النفس).

٥٤- ويبلغ عدد الأسرة في مستشفيات التوليد والأمراض النسائية ١٠٣٨٠ . وعملاً بمبدأ التدريجية في الرعاية الصحية، أنشئت مراكز اقليمية لتلبية جميع الحاجات الخاصة (التركيب الوراثي، والأنهارولوجيا، واختبارات العمل الخاصة، والمساعدة في الولادة الصحية بمرتضى، والمعالجة الجراحية للأطفال) .

٥٥- واقمت مراكز لجراحة الظنب للأطفال، ولالمعالجة بالكلن الصناعية، وهناك حاجة لتطوير خدمات لجراحة الأنصاب . وفي عام ١٩٨٣، بلغ عدد الأسرة في اقسام أمراض ٠٠/٠٠

الأطفال ٣١٥ ما يكتفي لطبيعة الحاجات القائمة. والاتجاه في جهود التطوير يميل إلى الرعاية القائمة على التخصص في طب الأطفال وتدريب أطباء الأطفال الاخصائيين في مجالات انتقال العدوى.

٦- وفيما يتعلق بالرعاية بالمرضى الداخليين من الراغبين ، فقد أنشئت اجنبية طبية على مستوى المقاطعات كما اقيمت سبعة اقسام للصحة العقلية للأطفال والشباب في البلاد وهذه تشكل الامان لتتوسيع نطاق الخدمة في مجال الصحة العقلية لفئة العمر هذه. أما شبكة مراكز الأمراض النفسية للأطفال والشباب فقد أنشئت علياً على مستوى المقاطعة.

٥٧ - وتم انشاء مراكز اعادة تأهيل الأطفال في كل من ميسكولك وديبورين وبودابست . وبشكل انشاء مثل هذه المراكز على جميع مستويات العلاج المتدرج ، أولوية في تنمية الرعاية الصحية للأطفال .

٥٨ - ونظرا لأن مراكز ايواء الأطفال الذين يعانون من أمراض مزمنة تعتبر قليلة نسبيا في هنغاريا ، يوفد هؤلاء الأطفال إلى بلدان اشتراكية أخرى للعلاج في إطار ترتيبات تعاقدية . وكذلك تستخدم المجتمعات التي يقوم بتشغيلها المجلس المركزي لنقابات العمال الهنغارية لتوفير أماكن الاقامة .

٥٩ - وتم تحسين الرعاية المقدمة قبل الولادة وبعدها والرعاية المقدمة في مجال التوليد بموجب التعديلات التي أدخلت على الهيكل التنظيمي وفقا لقرار الحكومة لعام ١٩٧٤ المتعلقة بالسياسة الديموغرافية .

٦٠ - يوفر أطباء الأطفال الموزعين على المناطق في المدن ، الرعاية العلاجية الوقائية للأطفال من فئة العمر صفر إلى ١٤ سنة على مستوى الخدمات الأساسية التي تشمل بالإضافة إلى الرعاية التي يقدمها الاخصائيون ، الكشف العمومي ، والعلاج الطبيعي والاستشارة ، والرعاية الصحية للأطفال في دور الحضانة والمدارس . وتندمج خدمات طب الأطفال المتوفرة في المناطق بأقسام الأطفال في المستشفيات ويصل عدد المناطق الموزعة على أطباء الأطفال إلى ٢٢٤ ١ منطقة فيقوم كل طبيب أطفال برعاية ١٠٠ إلى ٢٠٠ من الأطفال وتتوفر الخدمة الأساسية الاختصاصية لما يعادل ٦ في المائة من الأطفال من فئة العمر صفر إلى ١٤ عاما .

٦١ - وفي القرى ، يقوم الممارسون العاملون مع الضمان الاجتماعي بتوفير الخدمات المبنية أعلاه المتصلة برفاه الأم والطفل وتساعدهم على ذلك وحدة خدمات الاخصائيين المتنقلة ، فيقوم أطباء الأطفال والتوليد وأمراض النساء التابعون لها بزيارات نصف شهرية لتقديم الاستشارة الطبية .

٦٢ - وتقوم المعارض اللوائي يحصل عدد متزايد منها على التعليم الجامعي ، بمساعدة أطباء العاملين مع الضمان الاجتماعي التابعين لكل من النظامين . وبلغ عدد المناطق الموزعة على المعارض ٥٣٥ ٤ منطقة . ولقد سمح ازدياد عدد المعارض الجامعيات بانشاء شبكة من معارض المدارس . وينفي تعين معرضة مدارس في كل مدرسة يبلغ عدد الطلاب فيها ١٠٠٠ طالب أو أكثر ، أو في المراكز التي يمكن جمع عدة مناطق فيها ، فيما يتعلق بتقديم الرعاية الصحية لأطفال المدارس .

٦٣ - يمتلك أكثر من ٨٠ في المائة من الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين ١٥ و ١٨ عاما ، علومهم في المدارس الثانوية . ويقوم الأطباء العاملون بدوام كامل وأطباء الأطفال العاملون بدوام غير كامل أو غيرهم من الأخصائيين ، بتوفير الرعاية الصحية في المدارس الثانوية والمدارس الثانوية المتخصصة والمدارس المهنية . وتشمل مسؤولياتهم حماية الصحة وتقديم الرعاية الوقائية والطبية ، والتشخيص الصحي والرعاية الطبية بين حين وآخر فقط . وتوجه جهود التطوير المبذولة من أجل المراهقين نحو توسيع نطاق العناية التي يوفرها أطباء الأطفال في المناطق لتشمل فئة الأعمار المتراوحة بين صفر و ١٨ عاما . ويتم التخطيط ، في إطار نظام العيادة المتكامل ، لتقديم التوجيه الطبي المتخصص للمرضى الخارجيين المتزددين على المستشفيات فيما يتعلق بالخدمات الأساسية .

٦٤ - ويستدعي الاستمرار في تطوير الرعاية الصحية الأولية بذل جهود من أجل :

(أ) ضمان الرعاية الأساسية التي يقدمها أطباء الأطفال في القرى الكبيرة التي يتراوح عدد سكانها بين ١٠٠٠ و ١٥٠٠٠ نسمة ؛

(ب) توسيع نطاق الرعاية التي يقدمها أخصائيو طب الأطفال وتشمل ضواحي المدن كنتيجة لتطوير مناطق المدينة التي يوفر فيها طب الأطفال ؛

(ج) التأكد من توفير العيادة الطبية للأطفال داخل مراكز الصحة التي تخدم ؛ أو ه مناطق ، في القرى الصغيرة حيث لا يمكن توفير العناية الأساسية .

٦٥ - وتتوفر للأطفال العناية الداخلية في أنواع الأطفال بالمستشفيات والعيادات على مستوى المدينة والمقاطعة وعلى المستوى الإقليمي وتوجد في أنواع الأطفال في مستشفيات المقاطعات ، تحت نظام رعاية صحية متدرج ، أجنبية لمختلف الأمراض تتكلّلها المستشفيات المتنقلة ، التي توفر العيادة الطبية ، لتقديم العلاج المكثف للأطفال فضلاً عن معالجة الأطفال المولودين قبل الأوان والحديثي الولادة . وهناك ، على الصعيد الإقليمي ، مراكز للعلاج المكثف المتعلق بزمن الولادة ، وأقسام للأطفال الذين يعانون من أمراض نادرة تصيبهم ، وخدمة العيادة الطبية ، وأقسام لدراسة الأورام التي يصاب بها الأطفال .

٦٦ - وتم ، في السنين الأخيرة ، اتخاذ تدابير متعددة لضمان حماية صحة السكان ولتفادي المخاطر الناجمة عن البيئة والسكن ومقر العمل والمخاطر المتعلقة بطبيعة العمل والتغذية . ولقد أدى انتشار التحصين وتطور التشخيص

الميكروبيولوجي وفقاً لمقتضيات العصر إلى توسيع أسس تشخيص الحالة الملازمة في البلد من ناحية الأمراض الوبائية .

٦٢ - وفي سنة ١٩٨٠ أصبح القانون الأول لهذه السنة بشأن الطاقة النووية سارى المفعول ، وأصدر وزير الصحة قراراً ينظم المسائل المتعلقة بتنفيذ القانون المعنى بالطاقة النووية . وتم وضع اقتراح يتعلق بالدرجة المسموح بها لـتعرض السكان إلى الإشعاع .

٦٨ - ولقد غطى القانون المتطلبات الصحية فيما يتعلق بموقع محطات الطاقة النووية وتشغيلها فضلاً عن تداول المواد والنفايات المشعة .

٦٩ - وفي سنة ١٩٨١ تضمن قرار صادر عن مجلس الوزراء أمراً بوجوب الاشعار بوجود نفايات خطيرة ، ووضع أحكاماً لتخزين النفايات والتخلص منها .

٧٠ - ولقد عين قرار صادر عن مجلس الوزراء المهام المتعلقة بالوقاية من أضرار الضجيج الناجم عن الاستيطان والبيئة فضلاً عن تعين المسؤوليات ذات الصلة الواقعية على عاتق السلطات المختصة . وحدد قرار صادر عن وزير الصحة مستويات الضجيج والاهتزاز المسموح بها في أماكن العمل وفي المناطق السكنية .

٧١ - وقد أعدت مشاريع قرارات تصدر عن مجلس الوزراء ووزير الصحة لتحديث حماية نقاء الهواء تشمل أكثر من ٣٠٠ مادة ملؤة للهوا ، مقابل ٣١ في الوقت الحاضر ، ولتقدير أقصى مستوياتها من وجهة النظر الصحية .

٧٢ - ووضعت المعايير الصحية المتعلقة بعمر الشرب والمياه السطحية ومياه الصرف والعياء المستخدمة في الاستحمام ، كما وضعت طرق لتحديد ما إذا كانت المواد التي تحتوى عليها ضارة بالصحة .

٧٣ - ونسقت التشريعات المتعلقة بالاختبارات الطبية والأراء المتعلقة بالقابلية للقيام بأنواع معينة من الأعمال ، والإبلاغ عن حالات الأمراض المهنية وفحصها ، وحماية السلامة الصحية والبدنية للنساء والقصر .

٧٤ - وحدد قرار وزاري الاحتياجات الصحية العامة في أماكن العمل .

٧٥ - وفي سنة ١٩٨٥ ، أصدر مجلس الوزراء قراراً حدد القواعد الإجرائية العامة فيما يتعلق بالمواد السمية وحمل السلطات الصحية بمسؤولية وضع قواعد إجرائية مفصلة ومراقبة التقيد بها ، وكذلك تحديد وتسجيل المواد السمية .

- ٢٦- وحددت أقصى مستويات مبيدات الآفات وغيرها من المخلفات الفازية الحيوية في المواد الغذائية ، وكذلك المواد الميكروبيولوجية .
- ٢٧- ووحدت أقصى المشتريات المتعلقة بالمواد التي تضاف إلى الأغذية وغيرها ذلك من العناصر ، فضلاً عن طرق قياسها .
- ٢٨- وضع اقتراح يتعلق بالاحتياجات التغذوية للسكان حسب الجنس وفترة العمر ودرجة الإفراز الفيزيائي والحالة الفسيولوجية ، وجرت عملية تحديث للقواعد المتعلقة بالمواد المغذية والوجبات في أماكن العمل الصناعية .
- ٢٩- والحالة الوبائية في هنغاريا مرضية حتى مع إجراء مقارنة دولية . والعنصر الرئيسي للاستقرار هو الاستئصال التام لأخطر الأمراض المنتشرة وأمراض الأطفال المعدية التي يمكن منها بواسطة التطعيم الوقائي ، أو الانخفاض الشديد لمعدلات الاصابة بهذه الأمراض .
- ٣٠- وتحقق تقدم كبير نتيجة لتحسين خطة التطعيم ضد الحصبة وتتوسيع نطاق تغطية السكان الذين يتلقون تطعيمها ضد التهاب الدماغ الذي تسببه القرادة والتحديث على نطاق كامل لمنهجية البكتريولوجيا الوبائية والكلينيكية ، وتوحيد الاتجاه المهني للأنشطة البكتريولوجية في المستشفيات والعيادات .
- ٣١- ومن مصادر المشاكل الحالية الانتشار الكبير للأوبئة الصيفية التي تنقلها مياه الحمامات والعدوى الناتجة عن تناول الأطعمة الفاسدة (العدوى البترومينية) .
- ٣٢- وفي مجال زيادة استقرار الحالة الوبائية يعتبر تطوير التشخيص الفيروسي واجباً هاماً يتيحني ايجاد حل له بموجب برنامج متوسط الأجل على الصعيد الوطني يرمي إلى تهيئة الظروف الازمة لاجراء تحليلات مختبرية حديثة بشأن الأمراض المعدية الأكثر تكرراً التي يسببها فيروس ما .
- ٣٣- ولم تشهد السنوات الخمس الماضية أي انخفاض في مستويات تلوث الهواء والماء والتربة ، وهي مكونات بيئية ذات أهمية خاصة للحالة الصحية للسكان .
- ٣٤- وبالمثل ، لم يحدث تحسن في نقاء الهواء في المستوطنات ، مما يرجع أساساً إلى حدوث زيادة في التلوث الناتجم عن حركة المرور في الطرق والتدفئة .
- ٣٥- وتتلوث مياه الانهار التي تمثل مصدراً هاماً لمياه الشرب نتيجة لتصريف الصناعات الأجنبية وال محلية لنفاياتها المائية ، بينما تتلوث مصادر المياه الجوفية ، التي تكفل للسكان أكثر من ٩٠٪ من الإمدادات المائية ، بواسطة مقدار

متزايد من النفايات المجتمعية السائلة . ويمكن أن تعزى ، بصفة رئيسية ، زيادة ما يحتوى عليه ماه التربة من نترات الى هذه العوامل .

٨٦ - ووسط النفايات الزراعية التي تلوث التربة ، هبط انتاج الأسمدة السائلة ، ولكن لم يقل تصريف النفايات الخطرة والسمية ، بينما يسير معدل تطهير مراافق التخلص من النفايات والتخزين الأممن على نحو أبطأ مما هو مخطط .

٨٧ - وفي بعض المستوطنات التي هي على درجة عالية من التصنيع ، تجرى تجارب واسعة تتعلق بالا وبيئة لتحديد ما يترتب على المواد الملوثة من آثار ضارة بالصحة وتحديد دورها في التسبب في بعض الامراض المزمنة وان كانت غير معدية .

٨٨ - وتحقق تقدم هام بتحديد المستوطنات ذات المياه المحتوية على نسبة كبيرة من الفلورين ، وتزييد السكان بهاء الشرب الصحية وقياس ما تتضمنه موارد مياه الشرب ، على الصعيد الوطني ، من فلورين ، ووضع برنامج مركب لصحة الفم وتحضير عقاقير للوقاية من الفلورين ، وقياس مستوى المواد الملوثة المعدنية في مياه المستوطنات ، وتقرير أولويات لما يتصل بذلك من مهام ، وتوحيد أساليب تحديد النفايات الخطرة ، وتعزيز تلك الأساليب على الصعيد الوطني .

٨٩ - وقد تأثرت أساساً النشطة المتعلقة بالصحة التغذوية والغذائية بالتدفقات الجارية في الحالة الصحية للسكان وفي انتاج المواد الغذائية وصنعها وتوزيعها . وفي الجانب الاخير تولي أهمية خاصة للاستخدام الواسع للعوامل الفعالة بيولوجيا في تربية الحيوانات وللمواد الكيميائية في انتاج النبات ، وزيادة الطلب على خدمات تقديم الطعام للجمهور زيادة كبيرة ، والتغير الكبير في النطء التنظيمي لانتاج الاغذية وتوزيعها ، وزيادة تعقد الاشراف الصحي على الاغذية .

٩٠ - وأحرز تقدم ملحوظ بوضع وتنفيذ برنامج للفحص يشمل ٢ في المائة من مجموع السكان وهدف الى ايضاح الصلة بين التغذية والعادات المعيشية ، وتقرير احتياجات الغذائية المعيارية حسب فئة العمر ودرجة الجهد البدني ، وتحديث المعايير الصحية في مجال تقديم الطعام للجمهور .

٩١ - وأبلغ سنواها ، خلال الاعوام الخمسة الماضية عن نحو ٥٠٠ حالة من حالات الامراض المهنية ؛ وظلت نسب أنواع الامراض ثابتة تقريباً لمدة اعوام ، وتصدرت الامراض الجلدية ، وضعف السمع بسبب الضوضاء ، والأمراض المعدية ذات الأصل المهني ، قائمة الاصابة بالامراض .

٩٢ - وكان وضع اجراءات موحدة لتحديد أخطر المواد الكيميائية ، داخل المواد البيولوجية ، التي تستخدم في الانتاج الصناعي والزراعي ، وتحديد مستويات تركيزها غير الضارة بالصحة ، وتطبيق نظام اجراء فحوصات مختبرية للعاملين الذين يستخدمون هذه المواد ، والابلاغ الاجباري عن زيادة التعرض للخطر ، نتائج هامة تحققت فيما يتصل بمنع الامراض المهنية والصناعية .

٩٣ - ولما كانت دائرة الصحة الصناعية تكفل الى حد بعيد العناية بالصحة المهنية ، فقد حدثت زيادة في عدد الخبراء الاستشاريين الطبيين المترافقين في المصانع ، كما تطورت الرعاية الصحية في العزازع بدرجة متزايدة . وادخل نظام استشارة اخصائيي الصحة الصناعية في مستشفيات وعيادات العدن ، بينما أرسىت قواعد الصحة العمالية والصناعية في ستة فروع للصناعة .

٩٤ - ومنع الامراض المهنية والصناعية منعاً أكثر فعالية يعززه بدء برنامج ، يكمل الخطة الحالية المتعلقة بالفحوص الطبية الالزامية ، لاعداد دراسة استقصائية على نطاق كامل لا نشار الامراض الصناعية خاصة فيما بين عمال المناجم والسبك في صناعة الالومنيوم .

٩٥ - واستكمل في سنة ١٩٨٤ الهيكل التنظيمي لشبكة خدمات الوقاية من الاشعاع ، وهي تتتألف من معهد وطني وسبعة مراكز ميدانية تعمل في نطاق مراكز الصحة ومكافحة الوباء ، مما يوجد امكانية الوقاية على نطاق تام من الاشعاع فيما يتصل باقامة منشأة للطاقة النووية ، والتطوير الكبير للخدمة الرسمية المتعلقة بقياس الجرعات الاشعاعية لدى الموظفين واجراء فحوص باستخدام طرق بيولوجية حديثة للعاملين الذين يتعرضون تعرضاً كبيراً للأشعة ، والرصد على الصعيد الوطني للتلوث الاشعاعي لنهر الدانوب ، ووضع قائمة بالصادر الاشعاعية في المعاهد الصحية ، وبدء تنفيذ برنامج على الصعيد الوطني لقياس تعرض السكان للأشعة الطبيعية ، والقياس المنتظم للاثر البيولوجي للأشعاعات غير المتأينة .

٩٦ - وتمشياً مع أهداف السياسة الديمografية ، وضع برنامج توعية صحية لتفسيير العادات الفذائية التي تؤثر تأثيراً سيناً على الحالة الصحية للسكان ، وبشكل تنفيذه جزءاً هاماً من خطة رعاية صحية مركبة ترمي الى منع الامراض المعروفة أنها من الأسباب المتكررة للوفاة .

٩٧ - ويمارس الادارة والرقابة في هنفاري بواسطة شبكة الخدمات الصحية والوقائية المنظمة في نطاق القطاع الصحي . وما يسهل كثيرا التشغيل الفعال لهذه الشبكة ، التي ي العمل بها عدد قليل نسبيا من العاملين هيكلها التنظيمي البسيط ، والتوجيه المهني الذي يكون مركزا في العادة ، والتدريب المركزي للخريجين العاملين في مجال الصحة ، والسلطات الادارية الواسعة النطاق المخولة لعدد كبير من الاطباء العاملين في الشبكة .

٩٨ - وشهدت الاعوام الخمسة الماضية تحسنا في ظروف تشغيل الشبكة : فقد شيدت مبان حديثة لخمسة معاهد اقليمية ووسع نطاق شاطئ ثلاثة معاهد حتى يشمل الوقاية من الاشعاع وذلك مع المراكز الميدانية الدائمة .
